



# الموجز الإخباري

مارس 2009

## محكمة الاستئناف تبطل حكما يقضي بإطلاق سراح ترکستانيين إلى الولايات المتحدة

في 18 فبراير 2009، قضت إحدى محاكم الاستئناف ببطلان حكم صدر عن أحد القضاة الفيدراليين يقضي بإطلاق سراح 17 ترکستانياً - أفراد يتبعون إلى أقلية عرقية مسلمة في غرب الصين - في الولايات المتحدة. وفي أكتوبر 2008، أصدر القاضي ريكاردو أورينينا حكما بإطلاق سراح هؤلاء السبعة عشر المحتجزين في غوانتانامو منذ أكثر من 7 أعوام. وقد سلمت الحكومة بأنه لا يجب تصنيف هؤلاء السبعة عشر على أنهم "مقاتلين أعداء" وأنه لا يمكن إعادتهم إلى الصين، حيث سيعرضون إلى الاضطهاد. واستأنفت الحكومة الأمريكية الحكم الذي أصدره القاضي ثم قضت محكمة الاستئناف ببطلان الحكم.

ويجيز قرار المحكمة، الصادر عن هيئة من ثلاثة قضاة، استمرار الاعتقال غير القانوني للترکستانيين وذلك بحجة أن الهجرة من اختصاص السلطة التنفيذية والكونجرس فقط، وأنه ليس لأي قاضي سلطة إصدار أمر بدخول الرجال إلى البلاد. وقد كان لأحد القضاة رأي مختلف، حيث صرّح بأن للقاضي سلطة إصدار أمر يقضي بإطلاق سراح الترکستانيين داخل الولايات المتحدة، إلا أنه يتعين على القاضي أن يضع في اعتباره احتمالية احتجاز الرجال لفترة قليلة بموجب قوانين الهجرة.

وقد ناشد محامو الترکستانيين الرئيس باراك أوباما بقبولهم رسمياً في الولايات المتحدة، كما وضعوا خططاً بشأن المزيد من الخطوات القانونية نيابة عن هؤلاء الرجال.

## الوثائق الصادرة عن وزارة الدفاع تكشف تواطئها في الاعتقال السري الذي تمارسه وكالة الاستخبارات المركزية

في 12 فبراير 2009، أعلنت ثلاث مجموعات عاملة في مجال حقوق الإنسان، وهي منظمة العفو الدولية بالولايات المتحدة الأمريكية (AIUSA) ومركز حقوق الدستورية (CCR) ومركز حقوق الإنسان والعدالة الدولية (CHRGJ)، حصولهم على وثائق من وزارة الدفاع نتيجة دعوى قضائية قاموا برفعها بموجب قانون حرية المعلومات طالبوا فيها بالحصول على وثائق خاصة بالاعتقال السري والترحيل الاستثنائي والتعذيب.

وكشفت الوثائق عن وجود سجون سرية في باحراة وأفغانستان والعراق، وأكدت تعاون وزارة الدفاع مع الاعتقال السري الذي تمارسه وكالة الاستخبارات المركزية، كما نوهت هذه الوثائق إلى حالة واحدة طلبت فيها الإدارة العسكرية تأخير إطلاق سراح معتقلين في غوانتانامو 45 يوماً من أجل تقاديم انتقادات الصحافة المناهضة، حيث صرحت قائلة "نحتاج قطعاً إلى التفكير في تأخير وصول المعتقلين ..... لنرى ما إذا كان بوسعنا تأخير رحلات العودة 45 يوماً أو مدة مقاربة حتى تهدأ الأمور". وإذا لم تفعل ذلك فمن المرجح أن يُستقبل هؤلاء المعتقلين استقبال الأبطال."

## أحد المعتقلين في غوانتانامو يطالب بلم شمله مع والده

محمد خان توماني، سوري معتقل في غوانتانامو منذ أن كان في السابعة عشر من عمره، محتجز في الوقت الحالي في سجن انفرادي حيث يتعرض لاستجوابات قسرية واعتداءات جسدية ونفسية. وقد حاول الانتحار مؤخراً كما ظهرت عليه أعراض نفسية خطيرة . وفي 6 فبراير 2009، طلب محاموه الاستئناف الطارئة حيث طالبوا بإنهاء حبسه الانفرادي ونقله إلى مكانعيشة جماعي وإجراء تقييم نفسي وطبي له من جهة مستقلة وإنفه الاستجوابات التعسفية إلى جانب رؤيته لوالده المعتقل أيضاً في غوانتانامو. وأصدرت المحكمة أمراً يقضي بحق الحصول على السجلات الطبية إلا أنها رفضت المطالب الأخرى بدعوى أنه ليس للمحكمة سلطة إصدار أوامر بشأن ظروف السجن الخاصة في غوانتانامو.

ومحمد خان توماني ووالده معتقلين في غوانتانامو منذ أكثر من سبع سنوات ومعزولين عن بعضهما منذ ذلك الحين. وتعرض خان توماني أثناء اعتقاله للضرب والتهديد والحرمان من النوم والتلاعب بحواسهم. ويُسعي خان ووالده إلى اللجوء إلى بلد ثالث آمن، حيث قد يواجهان الاضطهاد إذا عادا إلى سوريا.

## البرلمان الأوروبي يناشد دول الاتحاد الأوروبي قبول معتقل غوانتانامو

في 4 فبراير 2009، مرر البرلمان الأوروبي قراراً أجمعـت عليه الأحزاب بـنـاشـدـ الدول الأعضـاءـ بالـاتـحادـ الأـورـوـبيـ بـقـبولـ مـعـتـقـلـيـ غـوـانتـانـامـوـ الـذـينـ بـحـاجـةـ إـلـىـ الحـمـاـيـةـ الـإـسـلـامـيـةـ وـلـاـ يـسـعـهـمـ العـودـةـ إـلـىـ أـوـطـانـهـمـ بـسـبـبـ وـجـودـ مـخـاطـرـ بـتـعـرـضـهـمـ إـلـىـ الـاضـطـهـادـ وـالـتعـذـيبـ هـنـاكـ. وـفـيـ 10ـ فـبـراـيرـ، اـنـضـمـتـ لـيـتوـانـياـ إـلـىـ فـرـنـسـاـ وـالـبـرـتـغـالـ وـأـلـمـانـيـاـ وـفـنـلـانـداـ وـسوـيـسـاـ وـأـيـرـلـانـداـ وـالـسـوـيدـ منـ بـيـنـ الدـوـلـ الـأـورـوـبـيـةـ الـتـيـ أـبـدـتـ اـسـتـعـادـهـاـ لـقـبـولـ مـعـتـقـلـيـ غـوـانتـانـامـوـ السـابـقـينـ.

وهـنـاكـ ماـ يـقـرـبـ مـنـ 60ـ مـعـتـقـلـ فـيـ غـوـانتـانـامـوـ يـتـعـذـرـ إـرـسـالـهـمـ إـلـىـ أـوـطـانـاهـمـ بـصـورـةـ قـانـونـيـةـ لـأـنـهـمـ يـوـاجـهـونـ خـطـرـ الـاضـطـهـادـ وـالـتعـذـيبـ. وـيـنـتمـيـ هـؤـلـاءـ الـمـعـتـقـلـيـنـ إـلـىـ دـوـلـ مـنـ بـيـنـهـاـ الـجـزـائـرـ وـالـصـينـ وـلـيـبيـاـ وـرـوـسـيـاـ وـسـوـيـسـاـ وـطـاجـكـسـتـانـ وـتـونـسـ وـأـوزـبـكـسـتـانـ. أـمـاـ الـآـخـرـينـ فـهـمـ لـاـ يـنـتـمـيـنـ لـدـوـلـ مـعـيـنـةـ بـحـيثـ يـمـكـنـهـمـ العـودـةـ إـلـيـهاـ.

وـتـعـدـ أـلـبـانـيـاـ الدـوـلـةـ الـوـحـيدـةـ حـتـىـ هـذـهـ الـلحـظـةـ، الـتـيـ قـبـلتـ لـاجـئـنـ منـ غـوـانتـانـامـوـ، حـيـثـ قـبـلتـ ثـمـانـيـةـ رـجـالـ عـامـ 2006ـ. وـادـعـتـ الـوـلـايـاتـ الـمـتـحـدـةـ أـنـهـ لـيـسـ بـمـقـدـورـهـاـ إـيجـادـ بـلـ آخرـ آمـنـ يـقـبـلـ مـعـتـقـلـيـ غـوـانتـانـامـوـ خـوـفـاـ مـنـ تـعـرـضـهـمـ لـلـاضـطـهـادـ كـمـ أـنـهـ عـارـضـتـ الـجـهـودـ الـمـبـذـولـةـ مـنـ أـجـلـ إـعادـةـ تـوـطـينـهـمـ فـيـ الـوـلـايـاتـ الـمـتـحـدـةـ، وـذـلـكـ عـلـىـ الرـغـمـ مـنـ الـحـكـمـ الـذـيـ أـصـدـرـهـ قـاضـيـ فـيـدـرـالـيـ يـقـضـيـ بـهـذـاـ فـيـ شـأنـ السـبـعةـ عـشـرـ تـرـكـسـتـانـيـاـ (ـأـقـلـيـةـ عـرـقـيـةـ مـسـلـمـةـ مـنـ الـصـينـ)ـ وـالـذـينـ تـمـ تـصـنـيفـهـمـ عـلـىـ أـنـهـمـ لـيـسـواـ مـقـاتـلـينـ أـعـادـهـ.

### تصـدـيقـ قـاضـيـ فـيـدـرـالـيـ عـلـىـ اـسـتـخـادـ كـرـسـيـ التـغـذـيـةـ الإـجـبارـيـةـ

صـدـقـ قـاضـيـ فـيـدـرـالـيـ فـيـ 11ـ فـبـراـيرـ 2009ـ عـلـىـ اـسـتـخـادـ كـرـسـيـ التـغـذـيـةـ الإـجـبارـيـةـ. وـطـالـبـ مـعـتـقـلـوـنـ فـيـ غـوـانتـانـامـوـ بـصـورـهـاـ أـمـرـ يـقـضـيـ بـمـنـعـ اـسـتـخـادـ "ـكـرـسـيـ التـقـيـيـدـ"ـ لـتـغـذـيـةـ الـمـضـرـبـيـنـ عـنـ الطـعـامـ بـشـكـلـ جـبـريـ. وـقـدـ أـعـلـنـتـ الجـمـعـيـةـ الـطـبـيـةـ الـعـالـمـيـةـ، الـتـيـ تـبـعـهـاـ الـجـمـعـيـةـ الـطـبـيـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ، أـنـ التـغـذـيـةـ الإـجـبارـيـةـ تـشـكـلـ اـنـتـهـاـكـاـ لـلـأـخـلـاقـيـاتـ الـطـبـيـةـ وـأـنـ التـغـذـيـةـ الإـجـبارـيـةـ، الـتـيـ يـصـاحـبـهـاـ الـتـهـيـيدـاتـ وـالـإـكـرـاهـ وـالـقـوـةـ وـاسـتـخـادـ التـقـيـيـدـ الـجـسـديـ، تـعـدـ مـعـاـمـلـةـ وـحـشـيـةـ وـمـهـيـةـ. وـيـعـدـ اـسـتـخـادـ كـرـسـيـ التـقـيـيـدـ أـحـدـ مـظـاهـرـ الـقـوـةـ الـبـدـنـيـةـ الـمـفـرـطـةـ الـتـيـ تـمـارـسـ ضـدـ الـمـضـرـبـيـنـ عـنـ الطـعـامـ فـيـ غـوـانتـانـامـوـ مـنـ أـجـلـ كـسـرـ إـرـادـهـ وـإـجـبـارـهـمـ عـلـىـ إـنـهـاءـ إـضـرـابـهـمـ عـنـ الطـعـامـ. وـيـتـوـاـصـلـ اـنـتـهـاـكـاتـ الـفـسـيـهـ وـالـجـسـديـ الـتـيـ يـعـانـيـهـاـ الـمـعـتـقـلـوـنـ فـيـ غـوـانتـانـامـوـ كـمـ تـحـتـاجـ عـلـىـ اـسـتـخـادـ التـغـذـيـةـ الإـجـبارـيـةـ وـخـاصـةـ اـسـتـخـادـ كـرـسـيـ التـقـيـيـدـ الـوـحـشـيـ.

### وزـيـرـ الدـافـاعـ يـصـدرـ تـقـرـيرـاـ وـالـمـجـمـوعـاتـ الـعـامـلـةـ فـيـ مـجـالـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ تـكـشـفـ عـنـ وـجـودـ ظـرـوفـ غـيرـ قـانـونـيـةـ فـيـ غـوـانتـانـامـوـ

قـضـيـ الـأـمـرـ التـقـيـيـدـيـ الـذـيـ أـصـدـرـهـ رـئـيـسـ الـوـلـايـاتـ الـمـتـحـدـةـ بـارـاـكـ أـوبـاماـ فـيـ 22ـ يـانـيـرـ 2009ـ بـأـنـهـ عـلـىـ وزـيـرـ الدـافـاعـ روـبرـتـ جـيـتسـ مـرـاجـعـةـ الـظـرـوفـ فـيـ غـوـانتـانـامـوـ لـتـحـدـيدـ مـنـ إـذـاـ كـانـتـ هـذـهـ الـظـرـوفـ تـتـماـشـيـةـ مـعـ الـمـعـاـيـرـ الـقـانـونـيـةـ الـمـنـصـوصـ عـلـيـهـاـ فـيـ اـنـقـاـيـاتـ جـنـيـفـ وـالـقـوـانـينـ الـأـخـرـىـ الـمـعـوـلـ بـهـاـ.

كـمـ أـرـسـلـتـ مـجـمـوعـاتـ عـامـلـةـ فـيـ مـجـالـ حـقـوقـ الـإـنـسـانـ وـمـحـاـمـوـ الـمـعـتـقـلـوـنـ عـدـةـ خـطـابـاتـ تـقـصـلـ الـمـعـاـيـرـ الـقـانـونـيـةـ لـلـجـبـسـ فـيـ الـاعـتـقـالـ مـنـ جـانـبـ الـسـلـطـةـ الـتـنـفـيـذـيـةـ الـتـيـ يـجـبـ عـلـىـ مـرـاجـعـيـ جـيـتسـ التـقـيـيـدـ بـهـاـ، كـمـ تـكـشـفـ هـذـهـ الـخـطـابـاتـ اـسـتـمـرـارـ الـظـرـوفـ الـضـارـةـ الـمـسـتـمـرـةـ نـتـيـجـةـ الـأـنـتـهـاـكـاتـ الـفـسـيـهـ وـالـجـسـديـ الـتـيـ يـعـانـيـهـاـ الـمـعـتـقـلـوـنـ فـيـ غـوـانتـانـامـوـ كـمـ تـحـتـاجـ عـلـىـ اـسـتـخـادـ التـغـذـيـةـ الإـجـبارـيـةـ وـخـاصـةـ اـسـتـخـادـ كـرـسـيـ التـقـيـيـدـ الـوـحـشـيـ.

أـصـدـرـ مـرـكـزـ الـحـقـوقـ الـدـسـتـورـيـةـ تـقـرـيرـاـ بـجـانـبـ الـخـطـابـ الـخـاصـ بـهـ وـقـدـمـهـ إـلـىـ وزـيـرـ الدـافـاعـ، حـيـثـ وـضـحـ فـيـهـمـاـ بـالـتـقـصـيلـ الـظـرـوفـ الـتـيـ يـفـاسـيـهـاـ الـمـعـتـقـلـوـنـ فـيـ الـجـبـسـ الـاـنـفـرـادـيـ فـيـ الـمـعـسـكـرـيـنـ 5ـ وـ6ـ، وـمـنـ بـيـنـهـاـ الـجـبـسـ الـاـنـفـرـادـيـ المـدـمـرـ وـالـتـلاـعـبـ الـبـيـنـيـ وـالـحـرـمانـ الـحـسـيـ وـالـحـرـمانـ مـنـ الـاتـصالـ الـأـسـرـيـ وـالـحـقـوقـ الـدـيـنـيـةـ وـالـأـنـتـهـاـكـاتـ وـالـإـسـاءـاتـ الـجـسـديـةـ. وـطـالـبـ التـقـرـيرـ وـالـخـطـابـ بـإـغـلـاقـ الـمـعـسـكـرـيـنـ 5ـ وـ6ـ عـلـىـ الـفـورـ وـنـقـلـ الـمـعـتـقـلـوـنـ فـيـهـمـاـ، الـذـينـ يـمـتـلـئـونـ أـغـلـيـةـ الـمـعـتـقـلـوـنـ فـيـ غـوـانتـانـامـوـ، إـلـىـ بـيـئـةـ سـكـنـ جـمـاعـيـةـ.

فيـ 23ـ فـبـراـيرـ أـصـدـرـتـ وزـيـرـةـ الدـافـاعـ تـقـرـيرـاـ. وـأـشـارـ هـذـهـ الـظـرـوفـ فـيـ القـاـدـةـ الـبـرـيـةـ تـتـماـشـيـةـ مـعـ الـمـادـهـ الـمـشـرـكـهـ 3ـ مـنـ اـنـقـاـيـاتـ جـنـيـفـ (ـتـيـ تـوـضـحـ الـحـدـ الـأـدـنـيـ لـمـعـاـيـرـ الـمـعـاملـةـ الـمـعـتـقـلـوـنـ أـنـتـهـاـنـ الـحـرـبـ)، الـحـكـمـ الـذـيـ لـاقـيـ اـنـقـادـاـ وـاسـعـ النـطـاقـ فـيـ وـسـائـلـ الـإـلـاعـامـ. وـاعـتـرـفـ التـقـرـيرـ بـأـنـ الـمـزـيدـ مـنـ التـفـاعـلـ الـاـجـتمـاعـيـ بـيـنـ الـمـعـتـقـلـوـنـ حـالـيـاـ فـيـ مـبـانـيـ الـجـبـسـ الـاـنـفـرـادـيـ سـيـكـونـ مـفـيـداـ، وـأـمـرـ بـتـوـفـيرـ الـمـزـيدـ مـنـ وـسـائـلـ الـتـرـفـيهـ وـالـحدـ مـنـ عـزـلـ الـمـعـتـقـلـوـنـ فـيـ الـمـعـسـكـرـيـنـ 5ـ وـ6ـ.

### أـحـدـ ضـحـيـاـ الـتـعـذـيبـ فـيـ غـوـانتـانـامـوـ يـطـلـبـ دـلـيلـ بـرـاءـةـ

قـدـمـ مـحـاـمـوـ مـحمدـ الـقـحطـانـيـ، ضـحـيـةـ الـتـعـذـيبـ فـيـ غـوـانتـانـامـوـ، التـمـاسـاـ فـيـ 4ـ فـبـراـيرـ 2009ـ يـسـتـهـدـفـ إـجـبـارـ الـحـكـمـةـ عـلـىـ تـقـدـيمـ دـلـلـةـ تـثـبـتـ بـمـاـ لـاـ يـدـعـ مـجـالـاـ لـلـشـكـ صـحةـ مـاـ تـزـعـمـهـ ضـدـهـ كـمـ يـتـهـمـ الـحـكـمـةـ بـعـدـ اـحـتـرـامـ حـكـمـ الـمـحـكـمـةـ لـمـوـاـصـلـتـهـاـ خـرـقـ أـمـراـ يـقـضـيـ بـذـلـكـ صـدـرـ عـنـ أـحـدـ الـقـضاـةـ فـيـ نـوـفـيـبـرـ مـنـ عـامـ 2008ـ.

وطبقاً للمحامين، فإنه بحوزة الحكومة معلومات متوفرة يسهل الحصول عليها توثيق التعذيب الذي تعرض له السيد القحطاني على أيدي المحققين في غوانتانامو. وتم الكشف عن وجود هذه الوثائق في وسائل الإعلام منذ أربع سنوات، كما قدمت معلومات إضافية عن هذا التعذيب لإجراء تحقيقات من قبل الكونجرس إلا أنه لم يتم تسليم هذه المستندات إلى محامي طبقاً للحكم الصادر من أحد القضاة.

وحتى وقت قريب، كانت الحكومة تكرر إنكاراً شديداً ضلوع أي مسؤول من الولايات المتحدة في التعذيب الذي تعرض له السيد القحطاني أثناء التحقيقات، إلا أنه في 14 يناير 2009 أقرت سوزان كروفورد المسؤولة الحالية عن اللجان العسكرية بتعرض السيد القحطاني لمجموعة من التحقيقات المنظمة لمدة 20 ساعة والحرمان من النوم لأوقات طويلة والعزلة القاسية لمدة 160 يوم والتعري القسري والإذلال الجنسي والديني وأساليب التحقيق العنيفة الأخرى، تكون الحكومة قد اضطاعت في أعمال تعذيب.

### إطلاق سراح بنiam محمد من غوانتانامو

أطلق سراح بنiam محمد، مقيم في بريطانيا، من غوانتانامو في 23 فبراير 2009. وكانت قوات الأمن الباكستانية قد ألقى القبض على محمد وسلمته إلى الإدارة العسكرية الأمريكية، وتعرض محمد إلى "الترحيل الاستثنائي" إلى المغرب في 21 يوليو 2002. وقد تعرض للتعذيب في المغرب: حيث تعرض للكي بالنار والضرب والجرح باستخدام مشرط. وظل في المغرب حتى يناير 2004، حيث تم نقله إلى "السجن المظلم" (Dark Prison) بالقرب من كابول بأفغانستان، وهو سجن سري تديره وكالة الاستخبارات المركزية. ومن هناك تم نقله إلى السجن التابع للعسكرية الأمريكية في قاعدة باجرام الجوية، وأخيراً في شهر سبتمبر 2004 استقر به الأمر في خليج غوانتانامو.

وفي يونيو 2008، أحالته وزارة الدفاع الأمريكية للمحاكمة أمام لجنة عسكرية. ورفع محاموه قضية ضد الحكومة البريطانية، مطالبين بأنهم قدموا أدلة من شأنها إثبات براءته مدى التعذيب الذي تعرض له. وفي أكتوبر 2008 تم إسقاط التهم الموجهة إليه. وفي بيان صدر عبر منظمة ريريف (Rerieve)، التي تتولى الدفاع عنه، صرخ محمد عند إطلاق سراحه قائلاً "لا أطالب بالانتقام، ولكنني أطالب بتوضيح الحقيقة، لكي لا يعاني أي شخص مستقبلاً مما عانيت".

### نبذة عن هذه الإحاطة الإخبارية

تصدر هذه الإحاطة الإخبارية شهرياً عن مركز الحقوق الدستورية، وهي المنظمة القانونية والعلمية غير الربحية ذات المقر الرئيسي في مدينة نيويورك المكرسة لحماية وتعزيز الحقوق التي يضمنها الدستور الأمريكي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ينسق مركز الحقوق الدستورية تمثيل المعتقلين في خليج غوانتانامو مع شبكة تشمل أكثر من 500 من المحامين المتطوعين دون مقابل. تترجم هذه الإحاطة الإخبارية إلى اللغة العربية، وهي في المتناول على الإنترن特:

<http://www.ccrjustice.org/learn-more/reports/Guantanamo-newsletter>

إذا كنت تود استلام هذه الرسالة الإخبارية، أو إرسال المزيد من المعلومات إلينا، أو الاتصال بنا:

Center for Constitutional Rights  
666 Broadway, 7th Floor  
New York, NY 10012  
<http://www.ccrjustice.org/>  
1-212-614-6443  
LKates@ccrjustice.org